

بسم الله الرحمن الرحيم



جمهورية مصر العربية
مجلس الدولة

رئيس الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

| | |
|--------------|---------------|
| رقم التبليغ: | ٦١١ |
| بتاريخ: | ٢٠١٨ / ٤ / ٣٦ |

ملف رقم: ٥٨٩/١/٥٤

السيد المهندس / وزير الشباب والرياضة

حفا طفا، وبعء،

فقء اءلءنا على كءاب رؤفا اءءارة المرءزفة لءئون ورفر الشباب والرياضة رقم (٥٦٦) المؤرخ ٢٠١٦/٥/٢٢ الموجه إلى اءارة الفتوى لرئاسة الجمهورية ورئاسة مجلس الوزراء ووزارة الأءطفا بشأن ءواز ءعاقد وزارة الشباب والرياضة مع المءابرات العامة طبفاً لأءكام المادة (٣٨) من قانون ءءظفا المناقصات والمزافءات الصاءر بالقانون رقم (٨٩) لسنة ١٩٩٨، والذى أءالءه اءارة الفتوى إلى اللءنة الأولى لءسم الفتوى بمجلس الدولة فقءرء أءالءه إلى ءلءفة العمومفة لما آنسءه ففه من أءمفة وعمومفة.

ونففا: أن الموضوع عُرء على ءلءفة العمومفة لءسمى الفتوى والأءرفع بءلسءها المعقوءة فى ٢٤ من إبرفل عام ٢٠١٨م، الموافق ٨ من شعبان عام ١٤٣٩هـ، فاسءعرضء ما اسءقر علىه إءءاؤها من أنه إذا عءلء ءهفة اءءرففة طالءة الرأى عن طلءها مباءة رءبءها فى عءم الاسءمرار فى عرضء، أضءى طلء الرأى رفر ذى موضوع، وهو ما فءعفن معه ءفظه.

ولما كان الأءبء من الأوراق أنه ورد إلى اءارة الفتوى المءءصة كءابكم رقم (٨٢٦) المؤرخ ٢٠١٨/٣/٢٦ مءمءماً العءول عن طلء الرأى فى الموضوع المائل، فمن ءم فافنه لا وءه للاسءمرار فى نظر الموضوع، وفعءو مءعفاً ءفظه.

لذلك

انءهء ءلءفة العمومفة لءسمى الفتوى والأءرفع إلى ءفظ الموضوع.

والسلام علىكم ومرءمة الله وبرءاءه

ءءرفراً فى: ٢٠١٨ / ١

رؤفا
ءلءفة العمومفة لءسمى الفتوى والأءرفع
مباة
رفرف
مءطفى ءسفن أبو ءسفن
نائب رؤفا مجلس الدولة

المسءشار/



رؤفا
المءكءب الفءفى
المسءشار/